دلالة الكتاب والسنة على إشباع نقص الحاجات النفسية

د. محمد إبراهيم أبو جريبان
جامعة البلقاء التطبيقية– كلية الأميرة رحمة الجامعية
د. ركان عيسى الكايد
جامعة البلقاء التطبيقية– كلية الأميرة رحمة الجامعية



ملخص البحث

هدفت الدراسة التعرف على دور أهم الدلالات الشرعية، الدالة على إشباع نقص الحاجات النفسية عند الإنسان؛ وبخاصة حاجته للأمن والطمأنينة، واتبعت في ذلك المنهج الوصفي التحليلي والاستنباطي؛ منطلقة من تحليل الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية التي تتعلق بهذا الجانب؛ كأصلين من أصول الشريعة الإسلامية، كما بينت نتائج الدراسة أهمية إشباع الحاجات عند علماء النفس؛ تلك القضية التي ركز عليها الشاطبي في أبحاثه، والتي أطلق عليها اسم مقاصد الشريعة، وقسمها لثلاثة أقسام: الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات. كما أشارت نتائج الدراسة إلى بعض الاستنتاجات والتوصيات؛ منها ما يتعلق بالسبق العلمي لعلماء المسلمين الذين هداهم البحث العلمي إلى التوصل لكثير من الآراء العلمية التي عرفها علماء النفس فيما بعد؛ كماسلوموراي وأريكسون وماكليلاند وغيرهم، كما أوصت الدراسة بمزيد من الأبحاث للكشف عن مدى صلة علم المقاصد الشرعية بحاجات الإنسان الضرورية.

الكلمات الدالة: حاجات نفسية، مقاصد، كتاب، سنه.

Abstract

The evidence in Qur'an and Prophetic Sunnah in accomplishing self-requirements.

Dr. Mohmmad Ibrahim Abu-Jreiban
Dr. Rakan Essa Alkayed

This study aims at identifying the role of the most important Sharia indicators that show satisfaction of the psychological needs efficiency in the human beings, especially for safety and security. It followed the descriptive, analytical and hypothetical methods, starting from analyzing Quranic Verses and prophetic Hadith related to this matter as the pillars of the fundamentals of Islamic Sharia. The results of the study showed the importance of fulfilling those needs according to Psychologists. This issue has been highlighted by Al-Shattibi in his researches. He called it the Principles of Sharia. He divided it into three parts; the necessities, the needs and the improvements. The results have also come to some conclusion and recommendations. Some of them are related to Muslim scholars who were the first to highlight those scientific facts that psychiatrists like Maslow, Ericson, McClelland and others discovered later. This study recommends more researches to discover the connection between Sharia Principles and human needs.

Key words: Self-requirements, Intentions, Qur'an and Prophetic Sunnah.

المقدمة

الحمد لله الذي أبدع خلقه، فخلق الإنسان في أحسن تقويم، ثم سواه ونفخ فيه من روحه، وهداه الطريق المستقيم، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على من بعثه الله رحمة للعالمين، ومعلما لهم إلى يوم الدين، وعلى آله وصحبه الطيبين، وبعد:

فما من خير أو صلاح اهتدت له البشرية إلا وله أصل في شريعة الله الخالدة، وما نظرات العلماء ومناهجهم التي قامت على أساس رفع المعاناة عن الناس، ودمجهم في مجتمعاتهم، بتعديل سلوكهم، وحل مشكلاتهم؛ إلا كان من مجالات اهتمامات الشريعة الإسلامية، حيث تطرقت له إما بصريح العبارة، وإما بالإشارة والتلويح؛ ليقوم الإنسان بالتكاليف الربانية، ويحقق غاية وجوده في هذا الكون.

فالإنسان مخلوق لغاية سامية وهدف نبيل، ولأجل هذا كرمه الله سبحانه وتعالى وسخر له ما في البر والبحر، وأنزل عليه الشرائع والأحكام؛ لهدايته وتهذيبه وحل مشكلاته وإشباع حاجاته المقصودة شرعا.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة للتعرف على أهم الدلالات الشرعية الكاشفة عن الحاجات النفسية من نصوص الكتاب والسنة؛ تلك الحاجات التي يسعى الفرد لإشباعها من أجل تعديل سلوكه، وتوافقه مع بيئته، كما تهدف الدراسة لتحديد تلك الحاجات، وبخاصة الحاجة للأمن من خلال استعراض نصوص الكتاب والسنة، كما تهدف للتعرف على إسهامات علماء المقاصد الشرعية، والمناهج التي سارت على أثرهم في الكشف عن تلك الحاجات.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تتحدد مشكلة الدراسة بمعرفة حاجات الإنسان النفسية؛ كالحاجة للأمن من

خلال الأسئلة الآتية:

١- ما أهم الحاجات النفسية التي يجب إشباعها؟

٢- ما الدلالات الشرعية التي اقتضتها الشريعة الإسلامية لإشباع تلك الحاجات؟

٣- كيف أسهم علماء المقاصد الشرعية في توضيح الحاجات وتقسيمها؟

٤- ما أهم المناهج التي سارت على أثرهم في هذا المجال؟

أهمية الدراسة والجهات المستفيدة منها:

تأتي أهمية هذه الدراسة من تناول القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة لمفهوم الحاجات الإنسانية، وكيفية إشباعها بأساليب منتظمة تبدأ بتحديد تلك الحاجات حسب قوة تأثيرها على الإنسان. كما تأتي أهمية هذه الدراسة من تقديمها للنظر العلمي الصائب لحاجات الإنسان، ومحاولة فهم الإنسان وغاياته ومقصد خلقه، وفهمه للشريعة وغاياتها، كما يبين ذلك علماء مقاصد الشريعة؛ كالشاطبي. وأهم الجهات المستفيدة من الدراسة هم القائمون على البرامج التعليمية والإرشادية؛ سواء في المدارس أو الجامعات، أو المؤسسات الإعلامية والاجتماعية؛ وبخاصة من يتولون رعاية الشباب، وتربيتهم والإشراف عليهم. كما يستفيد من هذه الدراسة، الباحثون في الدراسات المقارنة بين علوم الشريعة والعلوم الإنسانية، وبخاصة ما يتعلق منها بعلم النفس.

حدود الدراسة:

حدود الدراسة الموضوعية للباحث هي الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الدالة على إشباع الحاجات النفسية؛ وبخاصة الحاجة إلى الأمن، حيث تضمنت تلك النصوص الشرعية نموذجا للشخصية التي تم إشباع حاجاتها؛ فغدت

سوية راضية مطمئنة، بعد أن كانت قابلة للميل والجنوح جراء نقص إشباع تلك الحاجات.

مصطلحات الدراسة:

الدلالات الشرعية للنصوص: هو ما تؤديه الألفاظ من معان، وهذه الدلالات متعددة الطرق، وتختلف أقسامها بين الفقهاء[1]. ويعرفها الباحث بأنها: القواعد الأصولية اللغوية التي تستثمر في تفسير النصوص؛ لإدراك معانيها ومقاصدها وأهدافها.

إشباع: وهو الأثر الذي يحدث للمستخدم بعد تعرضه للوسيلة؛ وهو أسلوب من أساليب تعديل السلوك، لخفض التنبيه والتخلص من التوتر.

الحاجات النفسية: وهي حالة من التوتر وعدم الاتزان تدفع صاحبها إلى التفاعل مع بيئته إشباعا لهذه الحاجات وتخلصا من مظاهر القلق والتوتر التي يشعر بها عندما تظهر لديه[2]. ويعرفها الباحث بأنها: تلك الرغبات التي تستقيم بها نفس الإنسان، والتي يتطلب إشباعها على الوجه الصحيح الذي أراده الله تعالى، تحقيق التوازن والاستقرار في حياة الإنسان.

الدراسات السابقة:

١- دراسة العساف، (٢٠١٤) بعنوان «الحاجات النفسية عند علماء النفس وأثرها في تقرير الأحكام الشرعية»، وهدفت الدراسة للكشف عن درجة التفات روح التشريع إلى الحاجات النفسية، ودرجة تأثير هذه الحاجات في تشريع الأحكام؛ واعتمدت المنهج الوصفي التحليلي، وخلصت إلى أن الشريعة في تشريعها للأحكام الشرعية؛ تتأثر بتلك الحاجات النفسية.

١- ابو زهرة، بدون تاريخ، ص١٣.
٢- زهران، ١٩٩٠، ص٤٣٥.

٢- دراسة الزبيدي،(٢٠٠٦) بعنوان «أثر العوارض النفسية في الأحكام الفقهية»، وهدفت الدراسة لبيان أن الله تعالى خلق النفس البشرية، وأودعها كثيرا من الحقائق والمقومات، وجعلها متأثرة بما حولها، وجعل عوارضها مؤثرة في الأحكام الشرعية؛ مما يترتب عليه من تخفيفات ورخص للعباد. واعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي، القائم على المقارنة وترجيح الأدلة. وخلصت إلى بيان الكثير من العوارض النفسية التي تؤثر في الأحكام الشرعية، في أبواب الفقه.

٣- دراسة عطيف، (٢٠٠٠) بعنوان «آثار الخوف في الأحكام الفقهية»، وهدفت لبيان كثير من المسائل العلمية والفقهية، التي تتأثر بالحالة النفسية للإنسان حالة الخوف، وقد اعتمدت على المنهج الوصفي، القائم على جمع الظواهر ومقارنتها، ثم ترجيح المناسب منها استنادا للأدلة، وخلصت إلى إظهار التأثير الواضح لحالة الخوف في كثير من الأحكام الفقهية.

٤- دراسة الطهراوي، (٢٠١٤) بعنوان «الحاجات النفسية المشبعة لدى مستخدمي شبكة التواصل الاجتماعي - الفيس بوك - من طلبة الجامعات»، حيث هدفت إلى التعرف على مستوى إشباع الحاجات النفسية لدى مستخدمي شبكة الفيس بوك من طلبة الجامعات، وقامت على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت إلى عدة نتائج من أهمها، أن إشباع الحاجات الذي ينمي الشخصية السليمة من وجهة نظر الإسلام، يخضع للمبادئ الآتية:

أ- الإشباع المشروع للحاجات.

ب- إشباع الحاجات وسيلة لا غاية.

ج- إشباع الحاجات يكون بالحلال لا بالحرام.

د- عدم الإفراط في إشباع الحاجات.

٥- دراسة حورية وغالم، (٢٠١٩) بعنوان: «الحاجات النفسية لدى عينة من المرشدين النفسانيين والتربويين» وتهدف إلى معرفة الحاجات النفسية لدى المرشد التربوي، الطالب الكشف عن ما إذا كانت الحاجات لدى المرشدين الطلبة تختلف باختلاف جنسهم. وقد قامت الدراسة على المنهج الوصفي، وعرضت لمعرفة الحاجات النفسية للطالب في تخصص علم النفس، وعلوم التربية أثناء تكوينه؛ حيث يتسنى ضبطها وتنمية المهارات الذاتية والاجتماعية لديه؛ لأجل تحقيق توافقه النفسي والاجتماعي، مما يسهل مهمته كمرشد تربوي. وكان من أبرز نتائجها وجوب اختيار الطالب لتخصص علم النفس والتربية بناء على رغبته في تقديم المساعدة والإرشاد للأفراد؛ لأجل اتخاذ القرارات التي تتماشى وإمكانياتهم. وخلصت إلى أن أي خلل في توجيه الأفراد وإرشادهم قد يكون نتيجة لعوامل داخلية متعلقة بذات المرشد، أو عوامل خارجية متعلقة بالبيئة المحيطة، أو بتفاعل الاثنين معا؛ مما يشكل عقبة في تحقيق الحاجات المتنوعة لديه، ومنه عدم تحقيق التوازن النفسي.

٦- دراسة المقيمقة، (٢٠١٤) بعنوان «فاعلية برنامج إرشاد جمعي في تنمية دافعية الإنجاز لدى العاملين في دائرة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للتربية والتعليم بمحفظة شمال الشرقية» وقد استخدمت الباحثة المنهج شبه التجريبي، وتهدف الدراسة إلى بناء برنامج إرشاد جمعي لتنمية دافعية الإنجاز لدى هؤلاء العاملين في تلك الدائرة. وتكتسب أهمية الدراسة من خلال إثراء البحث العلمي، وتسليط الضوء على متغير الإنجاز، ومدى اهتمام علماء النفس بدراسة دافعية الإنجاز التي يؤدي إشباعها إلى إشباع دوافع أخرى لدى الفرد. وأبرز نتائجها: أهمية دافعية الإنجاز كمكون أساسي في تحقيق

الإنسان لذاته، وفقا لما ذهب إليه ماسلو في هرمه الشهير للحاجات النفسية؛ حيث تبين أن تحقيق الذات هو أرقى مستوى في الدافعية الإنسانية، فعلى الإنسان السعي إليه. وكان من أبرز توصياتها تقصي برنامج إرشادي قائم على دافعية الإنجاز؛ لدفع الإنسان نحو الطموح والارتقاء.

٧- دراسة، محمود، آلاء عزت بهجت، (٢٠١٦) بعنوان «مستوى إشباع الحاجات النفسية للنوع الاجتماعي وعلاقتها بمستوى التوافق المهني للعاملين في المؤسسات الحكومية في محافظات شمال الضفة الغربية من وجهة نظرهم». وقد استخدمت الباحثة المنهج شبه التجريبي حيث أظهرت أن إشباع الحاجات للنوع الاجتماعي، يعد بمثابة حجر الزاوية في نجاح الإنسان وتوفقه مع نفسه ومع محيطه، وبخاصة في ظل التغير الواقع ، وما يلحقه من تعقد للحياة. وأبرز نتائجها أن مستوى إشباع الحاجات النفسية لدى أولئك العاملين؛ بغض النظر عن النوع الاجتماعي قد كانت كبيرة، وبالتالي فلا فروق في مستوى إشباع الحاجات النفسية للعاملين. وأوصت الدراسة بوجوب السعي لإشباع حاجات ذلك النوع؛ ليتحقق التوافق المهني في تلك المؤسسات.

تعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال عرض الدراسات السابقة نجد:

١- مدى اهتمام العلماء بإشباع الحاجات النفسية، لتحقيق الرضا والتوافق في مجالات الحياة؛ لأن إشباع تلك الحاجات عامل أساسي في نجاح الفرد.

٢- مدى اهتمام التشريع الإسلامي بتلمس الحاجات النفسية لدى الأفراد المكلفين أثناء التكليف بالأحكام الشرعية.

٣- لم يتم العثور على دراسة شبيهة بالدراسة الحالية - في حدود علمي - من حيث دلالات النصوص ومقاصدها الشرعية على مدى التوافق النفسي، حسب الترتيب الهرمي لعلماء النفس في هذا المجال.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

إن أهم ما يميز هذه الدراسة عن تلك الدراسات السابقة؛ هو أن الدراسات السابقة إما أن تكون مقتصرة على بعض العوارض النفسية المؤثرة في الاحكام الفقهية، بحيث تراعى أحوال المكلفين نتيجة لتلك العوارض؛ وإما أن تكون وصفا لبعض الحاجات النفسية المتعددة بتعدد المدارس التي انبثقت عنها، مع وصف بعض الأحكام الشرعية التي قد تلتقي مع تلك الحاجات النفسية، دون تفصيل لهذه الدلالات.

أما الدراسة الحالية؛ فقد اقتصرت على أكثر دلالات أحكام الكتاب والسنة خاصة، وبما أدت إليه من إشباع لنقص تلك الحاجات النفسية، والتي طرقها فيما بعد بعض العلماء الذين اهتموا بدراسة تلك الحاجات؛ كعالم النفس الأمريكي ماسلو.

منهج الدراسة:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الاستنباطي؛ لأنه المناسب لهذه الدراسة، فهو يقوم على وصف الظاهرة وتحليلها، واستنباط أحكامها ودلالاتها من الكتاب والسنة.

المبحث الأول: تعدد حاجات الإنسان وتفاوتها في الأهمية

إذا كان عالم النفس الأمريكي «أبراهام ماسلو» قد قام بصياغة نظرية متميزة في علم النفس، ركزت على الجوانب الدافعية للشخصية الإنسانية[١]؛ حيث بينت أن السلوك الإنساني يتشكل حسب قوة الحاجة ودرجة إشباع الشخص لها؛ فإن فقهاء الشريعة الإسلامية قد عرفوا ذلك من قبل، وسجلوا سبقا علميا، حينما هداهم استقراؤهم لأحكام الشريعة ومجالاتها؛ فأيقنوا أنها ما أتت إلا لمصالح العباد.

يقول الشاطبي رحمه الله: «والمعتمد إنما هو أنا استقرينا من الشريعة أنها وضعت لمصالح العباد استقراءً لا ينازع فيه أحد»[٢].

فهذه المصالح التي اهتدى إليها علماء المقاصد نتيجة للمنهج الاستقرائي، ما هي إلا حاجات ودوافع إنسانية، ينبغي حفظها؛ لدوام الحياة وسعادة الإنسان. وهذه المصالح ليست على درجة واحدة في الأهمية، بل تتفاوت حسب حاجة الإنسان لها؛ فمنها: الضروريات، بما يعم الفساد بانعدامها، ولا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا. والحاجيات، وهي التي يؤدي فقدانها في الغالب إلى الحرج والمشقة. والتحسينيات، وهي كما يقول الشاطبي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، ويجمعها مكارم الأخلاق[٣].

وكذلك عمل ماسلو على ترتيب تلك الحاجات حسب أولويتها في مراحل نمو الشخصية من أول الولادة والرضاعة حتى بداية وتمام النضج، كما يعد من بين الخمس حاجات أربعة أساسية جدا، وهي: الحاجات الفسيولوجية والأمان والانتماء والاحترام. ولهذا فإنه يجب على الإنسان أن يشبع نقص الحاجات

١- بني خالد، محمد، وآخر، علم النفس التربوي، ص٢٣٣.
٢- الشاطبي، أبو إسحق، إبراهيم اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصول الفقه، ج٢، ص٢.
٣- المرجع نفسه، الموافقات، ج٢، ص٤.

الأساسية حتى يستطيع الاقتراب من الحاجات الأعلى.

وللحاجات النفسية أهمية كبرى ودور هام، إذ يلاحظ أن الحاجة تدفع الإنسان وتوجهه إلى ممارسة النشاط الذي يتم عن طريق الإشباع، وعندها يقبل الفرد على الحياة بنوع من الاستقرار والهدوء. فالحاجات النفسية ذات أثر كبير في حياة الإنسان؛ لأن عدم إشباعها يؤدي إلى الشعور بالإحباط، وإلى إعاقة الصحة النفسية، بينما يؤدي إشباعها إلى النمو النفسي، والسلامة من الاضطرابات النفسية الحادة.

وبالتالي فإن إشباع تلك الحاجات، أو بعرف رجال علم المقاصد، حفظ تلك المصالح سواء كانت من الضروريات، أم الحاجيات، أم التحسينيات؛ ما هو إلا حفظ لأمن تلك المراتب.

ويوضح الإمام الغزالي هذا المقصود بقوله: المصلحة هي المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة[1].

ويقول الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله: «والمقصد العام للشارع من تشريعه الأحكام هو تحقيق مصالح الناس، بكفالة ضرورياتهم، وتوفير حاجياتهم وتحسيناتهم»[2]. فالشريعة أقرت بتلك الحاجات على اختلافها، ووضعت لها ضوابط لأجل تهذيبها وإشباعها بطريقة تضمن تحقيق التوازن والاعتدال والاستقرار للإنسان، وتضمن له بلوغ مستويات من الصحة؛ وحماية هذه المصالح أمر مقصود؛ لأن نقصها يؤدي لدوافع تكون مسؤولة عن اختلال في

١- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، ص٢٥١.
٢- خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، ص١٩٧.

السلوك الإنساني.

وإن مما أولته الشريعة الإسلامية اهتمامًا بالغًا، وجعلته مقصدًا من مقاصدها؛ ما يتعلق بحفظ الأمن على المستوى الفردي والجماعي؛ فالأمن ما هو إلا مطلب نفسي أساسي للإنسان، وحاجة من أهم حاجياته في الحياة. فالأمن النفسي أمر مقصود لذاته، فيجب السعي لتحقيقه في مجال علم المقاصد؛ ولذلك فإن بعض العلماء والباحثين زاد على المصالح الضرورية، المحافظة على الدولة وعلى الأمن وعلى الكرامة الإنسانية(١).

إن الإنسان يحتاج إلى الأمن دائمًا وفي كل أحواله، سواء كان الأمن متعلقًا بنفسه، وبدينه، أو عرضه، أو ماله؛ ولذلك فقد جعلت الشريعة الإسلامية الحفاظ على هذه الحاجات من قبيل الضروريات التي تعد من أهم مقاصدها.

ولقد فرق فقهاء الشريعة الإسلامية بين مطالب الإنسان واحتياجاته؛ فرأوا أن بعضها أولى من بعض في التحقيق والتمكين، وقالوا بأن الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال؛ أولى من غيرها، وأنزلوا ذلك منزلة الضرورة التي لا تستقيم الحياة إلا بها، وجعلوا حاجات الإنسان التي تسير حياته في مرتبة تالية(٢).

وهم بهذا السبق العلمي يمهدون الطريق لماسلو ومن سار على نهجه من علماء النفس؛ كهنري موراي، وأريكسون، وماكليلاند(٣)؛ الذين ركزوا على

١- عطية، جمال الدين، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، ص١٣٩.

٢- الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٣، ٤. حيث يقول الإمام الشاطبي: "تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها أن تكون ضرورية، والثاني أن تكون حاجية، والثالث أن تكون تحسينية. فأما الضرورية؛ فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا. ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل. وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة".

٣- المقيمقة، أنعام، فاعلية برنامج إرشاد جمعي في تنمية دافعية الإنجاز لدى العاملين في دائرة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للتربية شمال الشرقية، ص١٩.

الجوانب الدافعية للشخصية الإنسانية، وبينوا أن تلك الدوافع والحاجات التي تحرك السلوك الإنساني تنتظم في تدرج أو نظام متصاعد من حيث الأولوية أو شدة التأثير.

وبهذا النظام يقدم ماسلو مفهوم التصاعد الهرمي للغلبة أو السيطرة، ويعنى بهذا المفهوم أن الحاجة ذات المستوى الأرقى لا تظهر حتى يتم إشباع حاجة أخرى أكثر غلبة وسيطرة، والحاجة التي تشبع لا تعد حاجة بعد[١]. فهو بالتالي يتصور الحاجات مرتبة وفقا لنظامه الهرمي فالحاجات الفسيولوجية؛ وهي المرتبطة بضرورة البقاء على قيد الحياة؛ كالجوع والعطش.. تكون في أول درجات سلم الدوافع؛ أي إنها تقع في قاعدة الهرم، ثم يأتي بعدها الحاجة للأمن والأمان، كالرغبة في الحماية ضد الأخطار.. ثم يأتي بعدها الحاجة إلى الحب والانتماء؛ كالقبول العاطفي والصداقة.. ثم الحاجة إلى تقدير الذات، ولها جوانب تتعلق باحترام النفس وجوانب تتعلق بالحاجة إلى اكتساب الاحترام والتقدير من الخارج.. ثم يأتي بعد ذلك حاجات تحقيق الذات، وهي الحاجات التي لا يصل إليها الإنسان إلا بعد تحقيق إشباع كاف لما سبقها من الحاجات الأدنى[٢]، وهذه الحاجات التي تكون في قمة الهرم، أو ما يدعى بحاجات تحقيق الذات؛ هي الحاجات الحضارية العليا، وقد تطغى هذه الحاجات على سلوك الفرد أكثر من الحاجات الفسيولوجية[٣]. في حين يصنفها موراي تبعا لطريقة تعبير الأفراد عن السلوك إلى نوعين: الحاجات الظاهرة، وهي التي تعبر عن نفسها بطريقة مباشرة وفورية في سلوك الفرد، والحاجات الكامنة، وهي المكبوتة والخفية[٤]. وضمان إشباع تلك الحاجات يحقق للإنسان الرضا والأمان ومتابعة حياته.

١- منصور، طلعت، وآخرون. أسس علم النفس العام، ص١١٦.
٢- غانم، محمد حسن، مدخل إلى علم النفس العام، ص١٤٨.
٣- عدس، عبد الرحمن، وآخر. علم النفس العام، ص٢٧٨.
٤- عساف، آلاء، مستوى إشباع الحاجات النفسية للنوع الاجتماعي وعلاقتها بمستوى التوافق المهني للعاملين في المؤسسات الحكومية في محافظات الضفة الغربية، ص١٨.

موقع حاجات الأمن النفسية من النظام الهرمي:

فحاجات الأمن النفسية تقع في المستوى الثاني من النظام الهرمي عند ماسلو، وهي المقصودة عند إطلاق الحاجات النفسية للإنسان؛ وتتمثل في تجنب الأخطار الخارجية، أو أي شيء قد يؤذي الفرد[١]، ويعتبر أريكسون أن إشباع الحاجات، وبخاصة النفسية منها بمثابة حجر الزاوية في نجاح الإنسان وتوافقه مع نفسه، ومع محيطه؛ فنظريته تقوم على أساس أن السلوك المرتبط بالإنجاز يتكون من عاملين؛ هما: الرغبة في النجاح، والخوف من الفشل[٢]. وبهذا يمكن معرفة الحاجة الأمنية بأنها؛ رغبة الفرد في تجنب الألم والحصول على الراحة النفسية والجسدية، والتحرر من الخوف والقلق والشعور بعدم الأمن والبحث عن الحماية والاستقرار وطلب العون من الأقوياء القادرين على تحقيق ذلك.

المبحث الثاني: دور القرآن الكريم في إشباع حاجات الإنسان النفسية

إن القرآن الكريم هو المصدر الأول للشريعة الإسلامية؛ فمنه تستنبط الأحكام التي تنظم الحياة وتسهم في استقرارها، ومنه تلتمس الدلالات التي تطمئن النفوس وتفرج كرباتها؛ ولهذا فقد أقر القرآن الكريم الحاجات على اختلاف أنواعها، ووضع لها ضوابط تعمل على تهذيبها وإشباعها بطريقة تضمن تحقيق التوازن والاعتدال عند الإنسان؛ فأتت آيات القرآن الكريم لتتفاعل مع حاجات الإنسان ودوافعه في عدة مواضع ضمن وحدة تشريعية منضبطة و مدعمة بكليات الشريعة وجزئياتها؛ تسعى لتحقيق السلامة والاطمئنان النفسي؛ وانتفاء الخوف عن الحياة والنفس والمال، وكل ما له قيمة عند الإنسان والمجتمع[٣].

١- منصور، طلعت، وآخرون، أسس علم النفس، ص١١٦.
٢- المقيمقة، أنعام، فاعلية برنامج إرشاد جمعي في تنمية دافعية الإنجاز لدى العاملين في دائرة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للتربية، ص٢٠.
٣- التركي، عبدالله بن عبد المحسن، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، ص٧.

هذا وإن في تناول القرآن الكريم لكثير من قضايا الأمن اهتمام بالغ بإشباع الحاجات النفسية، ولذلك فقد تعددت الآيات الكريمة التي تؤسس لنظرية تتعامل إيجابا مع حاجات الإنسان ودوافعه، ينضوي تحتها الأفراد كافة، وكذا المجتمع والدولة، بحيث تعد قاعدة هامة من قواعد تقدم الأمم وازدهارها، قائمة على المفاهيم الشرعية الكلية؛ ومن تلك الآيات الكريمة:

أولا: الآيات التي تجعل الأمن الروحي أساسا للأمن النفسي، ومنها:

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾، سورة البقرة، الآية ١٢٥.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾، سورة البقرة، الآية ١٢٦.

أي اجعل هذا المكان، مكة بلدا آمنا؛ فدلالة اللفظ هنا من قبيل° المحكم°، وهو قواعد أساسية من قواعد الدين لا تتغير بتغير الأزمان، ولا تحتمل تأويلا أو نسخا. فقد بين الله سبحانه وتعالى شرف بيته الحرام، وما جعله موصوفا به شرعا وقدرا من كونه مثابة للناس؛ فدل ذلك على إشباع حاجات الإنسان الروحية؛ لأنه جعل البيت الحرام محلا تشتاق إليه الأرواح، وتحن إليه، ولا تقضي فيه وطرا ولو ترددت إليه كل عام، وهذا إشباع للحاجات العاطفية والحب والانتماء، فهي بذلك تمثل درجات المستوى الثالث من السلم الهرمي عند ماسلو[1]، وذلك يعود لمقصد حفظ الدين الذي يعد من المقاصد الضرورية للشريعة الإسلامية؛ وقد جعل الله ذلك استجابة لدعاء خليله إبراهيم عليه السلام، ذلك الدعاء المتمثل

١- منصور، طلعت، وآخرون، أسس علم النفس العام، ص١١٦.

في قوله تعالى: ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾، سورة ابراهيم، الآية ٣٧. فدلالة اللفظ هنا من قبيل العام الذي دخله التخصيص، لأن المقصود من لفظة الناس المسلمون وحدهم. كما يصف الحق سبحانه وتعالى بيته الحرام بأنه مكان أمن؛ فمن دخله أمن، ولو كان قد فعل ما فعل من أعمال.

هذا، وإن إشباع الحاجات الروحية منهج إيجابي سارت عليه الشريعة ولم يلتفت إليه علماء النفس؛ كماسلو، وهذا المنهج له أثر كبير في تهذيب النفوس وحفظها وتعديل السلوك؛ ولذلك أخذ به علماء مقاصد الشريعة، وأثبتوه في اول سلم الضروريات، ضمن مرتبة حفظ الدين.

كما أقرت الشريعة الإسلامية مفهوم الأمن للناس كافة، وجعلته من أهم حقوقهم؛ فهو قضية فطرية يحتاج إليها الناس ولا غنى لهم عنها، وربطت بين الأمن في البلاد وبين انتعاش الاقتصاد وازدهار الأمم.

إن وجوب توفر الامن الفردي المتمثل بحفظ النفوس، وكذلك أمن الأوطان من كل فساد أو خلل؛ يعد قضية ذات أهمية بالغة في الإسلام، وهذا ما تحقق في البلد الحرام بفضل دعوة سيدنا إبراهيم عليه السلام؛ حيث كان الشخص يجد قاتل أبيه في الحرم فلا يتعرض له بسوء ما دام ماكثا فيه. فيتحقق بذلك إشباع للحاجات الأساسية الأولى، وهي التي سماها ماسلو أيضا بالحاجات الحرمانية، ويقابلها الحاجات النمائية[1].

وحول مفهوم الامن الشامل الذي يستظل بظلاله كل شيء، والمدعوم بمبادئ الشريعة الكلية، يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكٗا وَهُدٗى لِّلۡعَٰلَمِينَ ٩٦ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ

١- عدس، عبد الرحمن، وآخر، علم النفس العام، ص٢٧٨.

مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾، سورة آل عمران، الآيتان ٩٦و ٩٧. فقد جعل الله بيته الحرام مباركا آمنا، وجعل فيه من العلامات الواضحات التي تدل على شرفه على سائر المساجد؛ حيث يعم الأمن جميع من كان فيه من بشر وحيوان، انطلاقا من مناط الآية العام، فأسماء الشرط من صيغ العموم. وهذا هو مقتضى الأمن الشامل الذي يرسم ظلاله على تلك البقعة المباركة الطيبة بفضل الله تعالى ورحمته. وبخصوص هذا المعنى يقول الإمام ابن القيم: وصف الله بيته الحرام بتحقيق الأمن لداخله وفي ذلك ما يبعث النفوس على حجه وإن شطت بالزائرين الديار وتناءت بهم الأقطار[١]. وعلى هذا فمن اقترف ذنبا واستوجب به حدا ثم لجأ إلى الحرم، فهل يقام عليه الحد، أم لا؟

فإن قلنا لا يقام عليه الحد، لأن النص عام الدلالة، ودلالة العام دلالة قطعية، فلا يخصصها حديث الأمر بقتل ابن خطل ولو كان متعلقا بأستار الكعبة، حيث روي عَنْ أَنَس بْن مَالك رَضيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: دَخَلَ عَامَ الْفَتْح وَعَلَى رَأْسه الْمغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: «إنَّ ابْنَ خَطَل مُتَعَلِّقٌ بأَسْتَار الْكَعْبَة، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ»[٢]؛ لأن الحديث خاص، ودلالة الخاص ظنية؛ فالظني لا يخصص القطعي في أصول الحنفية. أما إن قلنا يقام عليه الحد، فاعتمادا على أن النص العام ظني الدلالة، والحديث ظني أيضا؛ فالظني يخصص الظني، في أصول الجمهور[٣]. وعلى هذا فالظالم الذي يأوي إلى الحرم لا يكون آمنا، وهو الذي يتفق مع روح الشريعة وحكمتها.

كما يستدل من الآيات الكريمة بأن العبادات الأساسية في الإسلام، وسائر الشعائر التعبدية لا تقام على وجهها الكامل دون توفر الأمن، انطلاقا من مناط

١- ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، ج٢ ص٤٦.
٢- رواه البخاري في كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح، الحديث رقم: ٤٠٣٥.
٣- أبو زهرة، محمد، أصول الفقه، ص١٦٢.

الآية الخاص؛ حيث ربط الله تعالى بين قضية الأمن وتلك العبادة العظيمة، وهي الحج.

ولهذا فإنها على عظم أهميتها قد تسقط عن المسلم حالة انعدام الأمن؛ حين يخاف على نفسه أو ماله أثناء ذهابه للحج. لأن في ذلك انخرام للحاجات الاساسية عند الإنسان؛ فيحصل فوت لها لأنها من الضروريات في فهم المقاصد عند الشاطبي، ومن الحاجات المتعلقة بالسلامة الجسدية والأمن الوظيفي عند ماسلو. وفي هذا المعنى يقول الفقهاء: إن من شروط وجوب الحج توفر الاستطاعة؛ ومنها أمن الطريق. فلو خاف على نفسه أو ماله عدوا او حيوانا مفترسا لا يجب عليه الحج[1]. كما يؤثر نقص إشباع الحاجات النفسية على هيئة الصلاة وحكمها؛ وتبعا لذلك فإن صلاة الخوف مختلفة عن صلاة الأمن في صفتها وهيئتها، وكذلك تسقط صلاة الجمعة والجماعة بفقدان نعمة الأمن[2].

وبتحديد معنى الأمن الشامل يقول الإمام ابن العربي المالكي رحمه الله: أوجب الله تعالى الأمن لمن دخل الحرم؛ وقد أمن الوحش فيه. لذلك فإن من دخل الحرم وكان خائفا؛ عاد آمنا فيه. لأن الله تعالى صرف القلوب عن القصد إلى معارضته، وصرف الأيدي عن إذايته، وجمعها على تعظيم الله تعالى وحرمته[3].

هذه هي نظرة القرآن الكريم الايجابية لتحقيق الدوافع الإنسانية بكافة مستوياتها، وإن من أعلاها ما يتعلق بنشر الأمن النفسي وعدم الخوف من القتل، أو الإيذاء؛ أي أمن النفس البشرية من كل ما يضر بها، مما يشعر الناس بضرورة الأمن إليهم؛ ويترتب عليه إشباع الحاجات الأساسية عندهم؛ ليشعروا بمقدار نعمة الله تعالى عليهم، خاصة في تلك البقاع الطاهرة.

١- الشربيني، محمد الخطيب، مغني المحتاج، ج١ ص٤٦٥.
٢- ابن قدامة، أبو عبدالله أحمد بن محمد المقدسي، المغني، ج٢ ص٣٤٠.
٣- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدالله، أحكام القرآن، ج٢ ص٢٨٤.

هذا وإن الناس كانوا يتخطفون من حول الحرم، ويشعر كل منهم بالخوف على نفسه وأهله وماله. أما أهل الحرم فلا يصل إليهم جبار، وقد وصل الخوف إلى بيت المقدس وخرب، ولم يوصل إلى البيت الحرام[1].

ثانيا: الآيات التي تبين دور القادة وأهل الصلاح في تحقيق الأمن النفسي في الأمة:

ويؤسس القرآن الكريم لقضية الأمن في الأمة، حتى تكون من القضايا الهامة التي لا تخرج عن رأي الأمة واهتماماتها الكبرى لأن إشباع حاجات الأمن النفسية من المقاصد الأساسية للتشريع الإسلامي، وبهذا الخصوص يقول ابن عاشور: المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله وصلاح عمله وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه[2]. ولأجل بناء هذا الصرح ورفع قوامه تتوالى التوجيهات القرآنية حيث يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾، سورة النساء، الآية ٨٣.

فتدبر الأمور وفهمها وكذلك تحليلها واستخلاص نتائجها، وعدم إفشاء الأسرار والخوض في الإشاعات؛ إنما هو من مقتضيات أمن الأمة، وإشباع حاجاتها، ويعد سبيلا من سبل قوتها.

وفي هذا المعنى يقول الإمام النسفي رحمه الله: أولئك أناس من ضعاف المسلمين الذين لم يكتب فيهم خبرة بالأحوال، أو هم المنافقون الذين كانوا إذا بلغهم خبر من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمن وسلامة، أو خوف

١- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، ج٢ ص٣٧٥.
٢- ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص٤٠٧.

وخلل أفشوه. وكانت إذاعتهم للخبر مفسدة تعود على المسلمين[1]. فالأمر يقتضي اتباع الطرق الصحيحة ورد مثل تلك الأخبار إلى المسؤولين في الأمة؛ فهم الأجدر بها والأقدر على التعامل معها. خاصة في ظروف الأمة الاستثنائية. فهذا الذي يحفظ للأمة أمنها، ويشبع نقص حاجات أفرادها النفسية في جميع الأحوال؛ فحفظ أمن الأمة غاية هامة، لا يسع أي فرد فيها التنصل من تبعاته.

ولهذا فإن الآية الكريمة تلزم الأمة بكافة أفرادها ومؤسساتها؛ اتباع الطرق الايجابية التي تسعى لتحقيق الأمن النفسي، وبخاصة على المستوى الإعلامي. فإن الكلمة التي تنطلق من الأفواه والأبواق دون تمحيص أو تحقيق من قبل أهل العلم والاختصاص، وتخرج عن نطاق المسؤولية؛ تكون سببا في انتكاس الأمة وقصورها والابتعاد عن إشباع حاجاتها، مما يسبب ضياع أمنها.

لذلك ينبغي على الأمة ممثلة بعلمائها وقادتها وأهل الإصلاح فيها، بذل الجهد لإبراز القيم المثلى التي تستنهض كل معاني الخير، لتثبيت قواعد الأمن في كل مرافق الدولة.

ثالثا: الآيات التي تؤصل الأمن النفسي وتدعم تطبيقاته:

والأمن النفسي ثمرة من ثمرات الإيمان بالله تعالى، فقد جعله الله تعالى بشرى لأهل الجنة. حيث يقول الحق سبحانه وتعالى:﴿ ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴾، سورة الحجر، الآية ٤٦. لأنه لا خوف ولا هم ولا مرض بالنسبة لأهل الجنة؛ بل أمن مطلق، وإشباع كامل لجميع الحاجات النفسية.

فالإيمان بالله تعالى سبب في حلول الأمن النفسي، ونشر ظله. ويؤصل القرآن الكريم ذلك بقول الله تعالى:﴿ وَكَيۡفَ أَخَافُ مَآ أَشۡرَكۡتُمۡ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمۡ أَشۡرَكۡتُم بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗاۚ فَأَيُّ ٱلۡفَرِيقَيۡنِ أَحَقُّ بِٱلۡأَمۡنِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾، سورة

١- النسفي، عبدالله بن أحمد بن محمود، تفسير النسفي، ج١ ص ٢٣٩.

الأنعام، الآية ٨١. ويقول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾. سورة الأنعام، الآية ٨٢. ففي هاتين الآيتين الكريمتين ربط الله سبحانه وتعالى بين الأمن النفسي والإيمان؛ حيث أخبر عن سوء عاقبة المشركين التي آلوا إليها من الخوف؛ بسبب ظلمهم وشركهم بالله تعالى. ثم يبين مصير المؤمنين الموحدين لله، وما آلوا إليه من الأمن والطمأنينة بسبب إيمانهم بالله تعالى.

يقول النسفي بصدد هذا المعنى: «وما لكم تنكرون علي الأمن في موضع الأمن، ولا تنكرون على أنفسكم الأمن في موضع الخوف»[1]. فتوقع الخوف والشعور بالنقص والحرمان، يحدث نتيجة فقدان الأمن النفسي؛ لأن الأمن الحقيقي لا يكون إلا نتيجة وثمرة من ثمرات الإيمان بالله تعالى؛ فهؤلاء الذين آمنوا بالله وحده هم الآمنون من خوفه وعقابه يوم القيامة، فيتحقق لهم الإشباع الكامل للحاجات النفسية، وبخاصة تلك التي تكون في أعلى المستوى الهرمي عند ماسلو؛ وهي حاجة تحقيق الذات[2].

أما الذين أشركوا فلن يذوقوا لذة الأمن ولو ادعوا ذلك في الدنيا. فسلامة العقيدة والبعد عن كل ما يدنسها من أهم مستلزمات الأمن للأفراد، وبه يستقيم السلوك الإنساني فيعم الرخاء والطمأنينة في المجتمعات.

والإيمان بالله تعالى سبب في رضا الإنسان وإشباع دوافعه وتحقيق أمنه النفسي، حتى في مظان ومواقع الخوف والقتل والجراح والأسر. ويظهر تطبيق ذلك في قول الله تعالى: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴾، سورة الأنفال، الآية ١١.

١- النسفي، تفسير النسفي، ج٢ ص٢١.
٢- غانم، محمد حسن، مدخل إلى علم النفس العام، ص١٤٧.

فالحق سبحانه وتعالى يعدد نعمه على عباده المؤمنين في مواضع الشدة، ويذكرهم بأهميتها؛ ومن تلك النعم ما حدث مع المسلمين قبيل غزوة بدر حينما غشيهم النعاس؛ الذي جلب لهم الأمن من الخوف الذي حصل لهم من كثرة عدوهم، وقلة عددهم. وهذا من فضل الله تعالى ورحمته بهم، ونعمته عليهم[١]. فلما شعروا قبيل الغزوة بشيء من الخوف؛ لقلة عددهم وتجهيزاتهم أمام استعدادات عدوهم؛ أرسل الله سبحانه وتعالى عليهم النعاس لينسيهم ما هم فيه من الخوف.

فذلك النعاس الذي حل بالمؤمنين قبيل غزوة بدر؛ إنما هو نعمة من الله وفضل منه لما له من أثر نفسي في إشباع أهم الدوافع والحاجات الإنسانية المتمثلة بالرضا والأمن النفسي، الذي ترتب عليه تحقيق النصر. فقد كان معينا لهم على الصبر وقتال الأعداء، وتثبيت القلوب وشوقها إلى الله تعالى، كما أعقبهم بنعمة إنزال الماء ليطهرهم به كما يدل عليه النص بظاهره.

كما أن الله سبحانه وتعالى يذكر عباده المؤمنين بالاستجابة لكل أوامره، لأن في ذلك تدعيما لروابط الأمن النفسي الذي تحيا به النفوس. قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةًۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾. سورة الأنفال، الآيتان ٢٤و ٢٥. فقد رتب الله تعالى على عدم الاستجابة لأمره وأمر رسوله الكريم؛ حصول الفتن التي ينعدم فيها الأمن والطمأنينة وتظهر على أثرها الحاجات المعيقة لسلوك الفرد، ويحل الخوف والظلم والفساد في المجتمعات.

لهذا فعلى البشرية التي تلهث وراء إشباع حاجاتها النفسية من خلال توفير

١- راجع، مختصر تفسير ابن كثير، ج١ ص٤٣٥.

الأمن؛ أن تلتمسه ضمن أوامر الله سبحانه وتعالى وتوجيهاته، لتحصل على مقصدها، فدلالة النص من قبيل المحكم؛ لأن الإيمان سبب لإحياء القلوب بعكس الكفر الذي هو موت لها.

يقول الله تعالى:﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾، سورة النحل، الآية ١١٢. ودلالة اللفظ هنا من قبيل دلالة الاقتضاءً؛ لأن الله تعالى قد رتب على عدم إيمان اهل القرية حلول الخوف والجوع بهم ففي الآية الكريمة تظهر قيمة النعمة والأمن في حال الاستجابة لأوامر الله تعالى ومنهجه. أما في حالة الجحود والعصيان؛ فإن النعمة تزول وتضمحل، ويظهر الجوع والفقر والمرض والخوف، وغير ذلك من منغصات الحياة الكريمة.

لهذا فإن من أعظم أسباب فقدان الأمن، وأكبر عوامل الانهيار الحضاري؛ الانحراف عن المنهج الإلهي والهدي الرباني[١]. فالآية الكريمة إذ تضرب هذا المثل لأهل مكة حين أنعم الله عليهم بظلال الأمن الشامل؛ حيث كانت بلدتهم مركزا تجاريا يأتيها رزقها من البر والبحر، فكفرت بأنعم الله؛ وذلك حين كذب أهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يؤمنوا به؛ بل عاداه معظمهم. فبدل الله سبحانه وتعالى تلك النعمة وذلك الأمن إلى جوع وخوف؛ فكان الجوع حينما مرت عليهم سنة قحط فأكلوا العظام، وظهر الخوف فيهم حينما بعث رسول الله عليه وسلم سراياه وجنوده من المدينة المنورة؛ حيث كانت تطوف بهم وترهبهم[٢].

كذلك فإن الأمن والإيمان مقترنان معا؛ فالأمن نتيجة طبيعية لوجود الإيمان الذي ينعم به الناس، وتظهر ثمراته بينهم. وبفقدان الأيمان يتلاشى نور الأمن النفسي ويحل محله الظلم والفساد.

١- أبو شبانة، ياسر، النظام الدولي الجديد، ص٦٠١.
٢- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٥ ص٣٧٧.

دليل القرآن على اقتران الأمن النفسي بالازدهار والقوة:

لقد قرن الله تعالى بين الأمن وازدهار التجارة، أو ما يسمى بالأمن الاقتصادي، وبين الخوف والجوع؛ لأن الازدهار الاقتصادي والاستقرار السياسي للأمة لا ينهض إلا في ظل توفر الأمن. ولهذا فإن من أعظم وظائف الحكام وجوب توفير الأمن للرعية، وإقامة العدل بينهم؛ امتثالا لقول الله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾، سورة الحج، الآية ٤١. ففي ذلك دليل على وجوب إشباع حاجات الإنسان ودوافعه الأولية «البيولوجية» والثانوية «المكتسبة»[١]؛ لأنها حق للفرد، وحقه قيد على تصرفاتهم.

يقول الماوردي مبينا واجبات الحكام: والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء، وذكر منها ما يحقق الأمن للأمة؛ بتنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة؛ فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم، وذكر أيضا حماية البيضة، والذب عن الحريم؛ لينصرف الناس في المعايش وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير لنفس أو مال[٢].

هذا وإن التمكين في الأرض وعمارة بنيانها؛ إنما هو الجانب الحضاري للأمن والاطمئنان الذي يترتب عليه إشباع حاجات الإنسان الأمنية، وهو نتيجة طبيعية للإيمان بالله تعالى؛ فينشغل الناس تبعا لذلك بالعلم والمعرفة، وجني ثمارهما التي تكون سببا في صلاح الناس ورقيهم. فيتفرغون لشتى المنافع التي منها العبادة وطاعة الله سبحانه وتعالى؛ امتثالا لقوله تعالى:﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ

١- منصور، طلعت، وآخرون، أسس علم النفس، ص١١٨.
٢- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية، ص١٨.

ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾، سورة النور، الآية ٥٥؛ فهذه الآية الكريمة نزلت حينما شكى بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه ما هم فيه من تضييق الأعداء عليهم، وما لحق بهم جراء ذلك من شدة الخوف والأذى. فكانت هذه الآية الوعد الجميل لهم؛ حيث أنجز الله تعالى وعده وملكهم ما وعدهم وأظهرهم على عدوهم[1]. فهي من قبيل دلالة النص المحكم الذي لا يتغير حكمه بتغير الأزمان وتبدل الأحوال.

فحكم الله تعالى ووعده لا يتخلف؛ فكما مكن لعباده في الأرض واستخلفهم فيها وأظهرهم على عدوهم؛ فإنه منجز ذلك لعباده السائرين على طريق الصلاح والعبادة في كل مكان.

ولقد رأينا كيف تحقق هذا الوعد الصادق لأمة الإسلام حينما ظهرت على عدوها ودانت لها الأرض؛ فقضت على دول الظلم والعدوان من الفرس والرومان، وسوف يبقى هذا الوعد نافذا في الآية الكريمة ما دامت الأمة محققة شرط الله تعالى المتمثل بالتقوى والصلاح؛ فالإيمان يجلب لهم عمارة الأرض ويحقق لهم الأمن والطمأنينة وعدم الخوف. مما يؤسس لمبدأ الاستخلاف الذي وعدهم الله به.

وتتوالى الآيات الكريمة التي تركز على إشباع حاجات الإنسان النفسية لتربط الأمن والطمأنينة بالإيمان بالله تعالى وطاعته؛ فيترسخ في وجدان المسلم ذلك المنهج القرآني العظيم، ويعلم الناس أنه لا أمن ولا استقرار مع الشرك والإلحاد وعصيان الله تعالى. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾، سورة القصص، الآية ٥٧.

١- ابن العربي، أحكام القرآن، ج٣ ص ١٣٩٢.

فالآية الكريمة ربطت بين الإيمان والأمن المعيشي. فقضية الخوف على الرزق يجب أن لا تشغل بال من آمن بالله تعالى؛ لأنه قد تكفل بذلك. يقول الله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾، سورة العنكبوت، الآية ٦٧.

لقد قطع الله تعالى حجة المشركين في هذا البيان الناصع؛ حيث كانوا وهم كفار بالله، ويعبدون الأصنام قد أمنوا في حرمهم، والناس في غيره من الأماكن يتقاتلون. كما كانت تأتيهم الأرزاق وهم مقيمون في بلد غير ذي زرع؛ فيأتيهم ما يحتاجونه من الميرة والأقوات؛ فكيف إذا آمنوا بالله واهتدوا إلى شرعه القويم..

إن في هذا المعنى رد على شبهات المشركين حينما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن اتبعناك يا محمد على دينك وتركنا ديننا؛ نخاف أن تتخطفنا العرب، ويجتمعوا على محاربتنا، ويخرجونا من أرضنا[1]. فرد الله تعالى عليهم بتلك الحجة الدامغة.

وقضية الأمن الاقتصادي قضية هامة، لما لها من أثر كبير في حصول الطمأنينة والاستقرار والأمن النفسي للإنسان بإشباع حاجاته، وهي التي يطلق عليها علماء النفس الحاجات الفسيولوجية؛ كالجوع والعطش..[2] وهي التي تكفل الله تعالى بضمانها للناس حينما خلقهم وأسكنهم الجنة، قال تعالى: ﴿ فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴾، سورة طه، الآيتان ١١٧و ١١٨. فهذه الاوصاف من أهم سمات الجنة؛ لأن بها إشباع كامل للحاجات.

ولذلك فقد ركز القرآن الكريم على وجوب توفير الأمن الاقتصادي،

١- الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، ج ٢ ص٤٤٠.
٢- الريماوي، وآخرون، علم النفس العام، ص٢٢٣.

وأحاطه بكثير من التوجيهات، فقال تعالى: ﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾، سورة النساء، الآية ١٠٠. فالنص عام؛ لأن ًمنً، من صيغ العموم، والمقصود بالسعة هنا التوسعة في الرزق، أو في إظهار الدين، أو التوسعة في الصدر؛ ليتبدل الخوف بالأمن كما يقول الإمام النسفي.[١] والنص يدل بمفهوم الموافقة، أو بدلالة الأولى على ان من يخرج مجاهدا في سبيل الله؛ فإنه حاصل على ذلك الثواب بإذن الله.

وعلى كل فالازدهار الاقتصادي يكون نتيجة لتوفر الأمن. مما يترتب عليه توفر السعة بكل مجالاتها، وكافة أشكالها في الأمة؛ فتتحقق التنمية ويشعر الناس بالاستقرار بكل أشكاله. قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴾، سورة سبأ، الآية ١٨. فهذا من تمام نعمة الله على أهل تلك البلاد، وهي سبأ؛ فإنهم لما آمنوا ذكرهم الله تعالى بما كانوا عليه من النعمة والغبطة والعيش الهنيء الرغيد، والبلاد الرخيصة السلع، والأماكن الآمنة، والقرى المتواصلة المتقاربة من بعضها البعض. مع كثرة أشجارها وزروعها وثمارها؛ بحيث إن مسافرهم لا يحتاج لحمل زاد ولا ماء. بل حيثما نزل يجد الماء والثمار. وكان يقيل في قرية، ويبيت في أخرى بمقدار ما يحتاجون إليه في سيرهم[٢].

إن أمن الإنسان على حياته من أهم متطلباته وحاجاته، ويليها أمن الإنسان على قوته، وأمواله ومصادر رزقه، ثم حرية التنقل والسفر التي هي من ضروريات الأمن الاجتماعي والحاجات الإنسانية في الأوطان.

١- النسفي، تفسير النسفي، ج١ ص ٢٤٦.
٢- راجح، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢ ص ٣٢٢.

فهذه المعاني قد اكتملت في تلك الأماكن والقرى التي باركها الله تعالى، وقص علينا من أخبارها؛ فنشأت تبعا لذلك حضارة مزدهرة، وكانت تلك الحضارة قد قامت نتيجة لتوفر الأمن الذي أفرز استقامة سلوك الأفراد، مما انعكس إيجابا على هذه الأقوام التي شيدت صرح تلك الحضارات.

وبنعمة أمن الإنسان على نفسه ورزقه، فقد امتن الله تعالى على أهل مكة وذكرهم بهذه النعمة؛ لتكون سببا في إيمانهم بالله تعالى وطاعته، فقال تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴾، سورة قريش. لقد أكرم الله تعالى قبيلة قريش بنعمتين عظيمتين من نعمه الكثيرة، وهما:

- نعمة الأمن النفسي والراحة والاستقرار.
- نعمة الأمن الاقتصادي والغنى واليسار.

فقد ضمن الله تعالى هاتين النعمتين لقبيلة قريش، فحصل لها ضمان ضد الجوع، وضمان ضد الخوف، وبمثل ذلك الضمان ينال الإنسان مقصده ويحقق حاجاته، وهما من أهم ما توفره الدولة لأبنائها.

ولتوضيح تلك النعمة التي أنعمها الله على قبيلة قريش يقول الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى: لقد أرشد الله تعالى قريشا إلى شكر هذه النعمة العظيمة؛ فقال: فليعبدوا رب هذا البيت؛ أي فليوحدوه بالعبادة، كما جعل لهم حرما آمنا وبيتا محرما، وأطعمهم من جوع، وتفضل عليهم بالأمن والرخص؛ فليفردوه بالعبادة وحده لا شريك له، ولا يعبدوا من دونه صنما، ولا ندا ولا وثنا[1]. فنعمة الأمن النفسي التي عاشت قريش فيها من أهم نعم الله عليها، ولأهمية هذه النعمة يضعها ماسلو في الدرجة الثانية من سلم هرمه في إشباع الحاجات.

١- المرجع السابق، ج٢ ص ٣٦١.

لهذا فمن الواجب عليهم إخلاص العبادة لله وحده؛ لأنه كفل لهم إشباع الحاجات المتعلقة بالجانب الاقتصادي والجانب النفسي، وحقق لهم الرغبات التي تدفعهم إلى التكيف الكامل، وما تبع ذلك من مستلزمات الأمن الشامل.

وزيادة في النعمة التي أنعمها الله على قريش؛ فقد جعل لهم رحلتان: واحدة في الشتاء إلى اليمن، والأخرى في الصيف إلى الشام؛ حيث كانوا يسافرون للتجارة ويطوفون البلدان، ويأتون بالخيرات الكثيرة لبلدهم، وكانوا في أعلى درجات التكيف والاطمئنان. فلا يتعرض لهم أحد بسوء؛ لأن الناس كانوا يقولون: هؤلاء جيران بيت الله وسكان حرمه، وهم أهل الله. لأنهم ولاة الكعبة، فلا تؤذوهم ولا تظلموهم[1].

لذلك فإن الله تعالى ذكرهم بأعظم النعم؛ لتكون سبيلا لهم إلى الإيمان به، كما أنه تعالى قد ربط بين تقواه وخشيته، وبين الأمن والطمأنينة، فقال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأۡتِيَنَّكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾، سورة الأعراف، الآية ٣٥. فالأمن النفسي درجة متقدمة من إشباع الحاجات النفسية ينالها المقربون من الله تعالى؛ الذين كانوا يتقونه في الحياة الدنيا، ويتقربون إليه بالعبادة والطاعة؛ فجزاء هؤلاء عند ربهم ذهاب الخوف والحزن عنهم، والنجاة من كل سوء؛ وهذا هو الأمن المطلق الذي لا خوف معه أبدا. يقول الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾، سورة يونس، الآيتان ٦٢ و ٦٣. ويقول تعالى: ﴿وَيُنَجِّي ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ بِمَفَازَتِهِمۡ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾، سورة الزمر، الآية ٦١. فالأمن والطمأنينة حاجة أساسية للإنسان لا تقل أهميته عن الحاجات الأخرى؛ كالمأكل والمشرب والملبس والمسكن.... وقد ربط الله تعالى تحقيق ذلك واشباعه بمنهجه وشريعته، لأن الخطاب في الآية الكريمة من قبيل النص المحكم الذي لا يقبل التغيير.

١- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٠ ص٣٢٤.

ونتيجة من اتقى الله في حياته، وخافه وقام بطاعته؛ توفير الأمن الاجتماعي، ذلك الأمن الذي يعده ماسلو وأريكسون.. شيء هام لمباشرة الحاجات الأساسية التي تعطي حق التوازن للإنسان عندما يرتبط بالمجتمع [1]؛ فإشباع تلك الحاجات وبخاصة النفسية منها، يعد حجر الزاوية في نجاح الإنسان، وتوافقه مع نفسه ومع محيطه. ثم يزداد قبول الله تعالى لعبده الذي سلك طريق الهداية بتيسير أموره وقضاء حاجاته، وتحقيق مصالحه، وحمايته من كل سوء امتثالا لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ﴾، سورة الحج، الآية ٣٨؛ فالمؤمن يكون دائما في كنف الله تعالى ومعيته، وبالتالي فلا خوف ينتابه لأنه في صف الله تعالى. فمنه يستمد قوته وحمايته.

المبحث الثالث: دور الأحاديث النبوية الشريفة في إشباع حاجات الإنسان النفسية

دعا الرسول صلى الله عليه وسلم لتحقيق حاجات الناس ورغباتهم المشروعة، وحث على ذلك، وحذرهم من الركون أو التقاعس عنها؛ لأن الإنسان مخلوق لأهداف سامية ومفطور عليها، فيجب عليه السعي لتحقيق تلك الأهداف على هدي من شريعة الإسلام الصالحة لكل زمان ومكان.

وأما الأحاديث النبوية الشريفة الداعية إلى تحقيق ذلك؛ فكثيرة منها:

أولا: الاحاديث التي تنهى عن الترويع والرهبة وما ينجم عنها من نقص إشباع الحاجات النفسية:

سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: «مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ

١- بني خالد، علم النفس التربوي، ص٢٣٣، وعساف، مستوى إشباع الحاجات النفسية للنوع الاجتماعي، ص٣.

اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا». قَالَ: نَعَمْ»[١].

فدلالة الحديث هنا من باب الأمر الذي يفيد الوجوب، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجه الخطاب للأمة قاطبة، ويدعوهم إلى التثبت والحرص والتأكد من حسن استعمال السلاح، كما يدعوهم إلى تجنب العبث به؛ لئلا يؤدي ذلك إلى التهاون فيه والغفلة عن حفظه مما يترتب عليه زعزعة الأمن لكافة الأفراد والجماعات. ويتمثل هذا الخطاب النبوي في أخذا الحيطة والحذر، وعدم الاستهانة بكافة الأسلحة، ولو كانت سهلة وميسورة؛ كالسهام والنبال. فعلى صاحبها الإمساك بنصالها عند إرادة المرور بين الناس، سواء في مسجد أو سوق أو غير ذلك من أماكن تجمعات الناس. وفي هذا النهي اجتناب كل ما يخاف منه من ضرر[٢].

فالأسلحة مهما تنوعت وتعددت، وكذلك كل ما يتوقع منه الأذى؛ فإنه يلحق بالنصال قياسا بالمنع . فيكون حاملها أو مستعملها مأمور شرعا بضبطها وحسن استعمالها؛ لأن حفظ النفوس من أهم مقاصد الشرع الحنيف، وبهذا الهدي النبوي يتحقق المقصد الضروري للشريعة الإسلامية، وهو حفظ النفوس، وانتفاء الخوف عنها؛ وهذا ما عبر عنه ماسلو بالحاجة للأمن وجعله في المستوى الثاني من ترتيب الحاجات[٣].

وعَن ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ

١- متفق عليه، وراه البخاري في كتاب الصلاة، باب يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد، الحديث رقم: ٤٤٠، رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما، الحديث رقم: ٢٦١٤، والنصال جمع نصل؛ وهو نصل السهم والسيف والسكين والرمح. الرازي، أبو بكر محمد بن عبد القادر. مختار الصحاح، مادة نصل.
٢- النووي، شرح صحيح مسلم، ج١٦ ص١٦٩.
٣- عدس، عبد الرحمن، وآخر، علم النفس العام، ص٢٧٨.

لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»[1]، فمن تعد من صيغ العموم، ولهذا فإن الحديث الشريف يؤكد على عموم حرمة المسلم بالنهي الشديد عن ترويعه وإرهابه، والتعرض له بما يؤذيه. وفي هذا إرشاد إلى الأمة الإسلامية قاطبة باتباع كل الوسائل والسبل التي لا بد منها لإشباع الحاجة إلى الأمن النفسي.

ثانيا: الأحاديث التي تحقق إشباع حاجات الإنسان النفسية عن طريق صون دمه:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»[2]، ففي هذا الحديث الشريف تهديد شديد ووعيد عظيم لمن قتل مسلماً، وبهذا الصدد يقول الإمام الطيبي رحمه الله: الدنيا عبارة عن دار القربى التي هي معبر للدار الآخرة، وهي مزرعة لها خلقها الله تعالى مساكن للمكلفين، وأدلة لهم على معرفة الله؛ فمن حاول قتل من خلقت الدنيا لأجله فقد حاول زوال الدنيا[3].

وعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»[4]؛ فالحديث الشريف يدل بعمومه على إثم من حمل السلاح وخرج على الأمة أو حاول إيذاء بعض أفرادها؛ لأنه بهذا الفعل يكون قد هيأ نفسه للخروج من الإسلام، لأن الإسلام أمن وأمان وتحقيق منافع للناس.

كما أن من حمل السلاح على أحد أفراد الأمة؛ يكون بهذا الجرم قد خرق دائرة الإسلام، وهتك أمن الأمة النفسي، وسبب لأهلها الخوف والرعب، وأدى إلى زعزعة الحاجات النفسية في المجتمع الإسلامي، وذلك نقض لحفظ النفوس،

١- رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، الحديث رقم: ٢٦١٦.

٢- رواه الترمذي في سننه، كتاب الديات، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن، الحديث رقم: ١٣٩٥.

٣- المباركفوري، محمد عبدالرحمن، تحفة الأحوذي، ج٤ ص٣٠٧.

٤- رواه الترمذي في سننه، كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن شهر السلاح، الحديث رقم: ١٤٥٩، وقال: "حديث حسن صحيح".

الذي يعد من المقاصد الضرورية للشريعة الإسلامية؛ وفي هذا الحديث دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه؛ لأن من حق المسلم على المسلم المناصرة والنصح، والمساعدة والحماية لا التخويف والإرهاب بحمل السلاح عليه.

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلنَّاسِ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَسَيَرْضَى بِهِ»[١].

ففي هذا الجمع العظيم يقرر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاصد الإسلام الشاملة، والمتمثلة في حفظ النفوس والأموال والأعراض، وطاعة الله وعبادته ومجانبة خطوات الشيطان ومخالفة أمره. وهذه المبادئ المقررة في تلك الخطبة؛ هي أساس استقرار الناس، وإشباع حاجاتهم النفسية؛ من انتفاء للخوف وتمتع بالأمن النفسي والأمان. وغيابها سبب في الفساد وحلول الخوف وعدم الطمأنينة، مما يؤدي إلى تفاقم الحاجات النفسية بين الناس؛ فإشباع تلك الحاجات من الأهمية بمكان، حيث وضعها ماسلو في المستوى الثاني من درجات السلم الهرمي.[٢]

ثالثا: الأحاديث التي تحذر من العلاقات الاجتماعية التي تسبب نقصا في إشباع الحاجات النفسية:

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَأْخُذْ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لَاعِبًا أَوْ جَادًّا فَمَنْ أَخَذَ عَصَا

١- رواه الترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب ما جاء دماؤكم وأموالكم عليكم حرام، الحديث رقم: ٢١٥٩. وقال: "حديث حسن صحيح".
٢- منصور، طلعت، وآخرون، أسس علم النفس العام، ص١١٦.

أَخِيهِ فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ»[1].

فدلالة الحديث عامة من باب النهي، والنهي يقتضي طلب الكف عن الفعل.

يقول المباركفوري مبينا معنى هذا الحديث: «أن يأخذ متاعه لا يريد سرقته؛ إنما يريد إدخال الغيظ عليه، فهو بذلك لاعب في السرقة جاد في إدخال الغيظ والروع والأذى عليه»[2].

فهذا نهي عن ترويع الإنسان لأخيه، بأخذ متاعه ولو لم يقصد بذلك الاستيلاء؛ وإنما أراد تخويفه فقط؛ لأن إدخال الخوف والفزع في قلوب المسلمين يعد إثما يجب اجتنابه. وفي ذلك إشارة لمن يتخذون مثل هذه الأفعال وسيلة للهو والمزاح وقضاء الأوقات؛ فعليهم أن يكفوا عن ذلك. ويسري الحكم أيضا لمن يتخذ ذلك الأمر بإطلاق العيارات النارية، واستعمال بعض الأسلحة في كثير من المناسبات، ومن هذا الباب أيضا اتخاذ بعض الألعاب الرياضية التي تؤدي إلى وقوع الخوف والأذى بالناس، لأن إشباع حاجاتهم النفسية بتحقيق الأمن لهم مطلب أساسي مقدم على كل اعتبار.

وعَنْ جَابِرٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا»[3]، ويلحق بالسيف تناول كل الأسلحة في العلاقات الاجتماعية كافة؛ فلا يجوز أن يتناقلها الأشخاص ويتداولونها فيما بينهم دون وضع آمن؛ لأنه قد يقع الخطأ أثناء المناولة فتحل مصيبة، إما بقتل شخص أو إيذائه، أو ترويعه، وفي ذلك اعتداء على مقصد حفظ النفس، وخرم للحاجة المتعلقة بها.

١- رواه الترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلما، الحديث رقم: ٢١٦٠، وقال: "حديث حسن غريب".
٢- المباركفوري. تحفة الأحوذي، ج٦ ص١٠.
٣- رواه الترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلما، الحديث رقم: ٢١٦٠. وقال: "حديث حسن غريب من حديث حماد بن سلمة".

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»(١). فالنص عام، لأن كل من أقوى صيغ العموم، ولكنه عام دخله التخصيص.

لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ترويع المسلم وإدخال الخوف عليه بأي وسيلة كانت؛ لأن ذلك نقض لبنيان الأمن النفسي الذي يسعى الإسلام لتشييده وإعلاء صرحه في المجتمع. ولا يظننن أحد أن هذا الترويع خاص بالمسلمين وحدهم، بل إنه يشمل كذلك بقية الناس الذين لا يجاهرون المسلمين العداوة بجامع إشباع الحاجات النفسية للإنسان؛ فقد راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحق مع أحد أحبار اليهود؛ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ: «إِنَّ اللهَ لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدٌ: مَا مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلاَّ وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلاَّ اثْنَتَانِ لَمْ أُخْبَرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا تَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلاَّ حِلْمًا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي مُبَايَعَتِهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحِلِّ الْأَجَلِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ، وَدَنَا مِنْ جِدَارٍ لِيَجْلِسَ إِلَيْهِ أَتَيْتُهُ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهٍ غَلِيظٍ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ وَرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: اقْضِنِي يَا مُحَمَّدُ حَقِّي، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمِطَالٌ لَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، فَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ، فَقَالَ: يَا يَهُودِيُّ، أَتَفْعَلُ هَذَا بِرَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلَا مَا أُحَاذِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبْتُ بِسَيْفِي رَأْسَكَ، قَالَ: وَرَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي سُكُونٍ وَتُؤَدَةٍ

١- رواه أبو داود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن، الحديث رقم: ٤٢٦٤.

وَتَبَسَّم، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ، أَنَا وَهُوَ كُنَّا إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ أَحْوَجَ أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التِّبَاعَةِ. اذْهَبْ بِهِ يَا عُمَرُ فَاقْضِهِ حَقَّهُ وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِسْلَامِهِ»[1].

كما أحاط الإسلام عنايته بغير المسلمين من أهل الذمة، فأشعرهم بعدله وسماحته، وأخذهم بأمنه وحمايته. فقد روى هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: «مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أُنَاسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصُبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا». وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَحَدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا».[2]؛ لأنه لا ينبغي أن يكون في المجتمع الإسلامي أحد يفتقر إلى الأمن والطمأنينة، ويشكو من نقص إشباع الحاجات النفسية.

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَذْفِ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا، وَلَا يَنْكَأُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ»[3]. فكل أمر لا يؤدي إلى مصلحة معلومة، ويتوقع منه الضرر؛ فإنه منهي عنه بدلالة العبارة من النص السابق.

دلالة التطبيق النبوي المؤدي لإشباع الحاجات النفسية:

وحينما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فاتحا؛ أمّن أهلها وقال: «مَنْ

١- رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب التفليس، باب ما جاء في التقاضي، الحديث رقم: ١٠٩٨١.

٢- رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق، الحديث رقم: ٢٦١٣.

٣- رواه أبو داوود في سننه، كتاب الأدب، باب في الحذف، الحديث رقم: ٥٢٦١. والحذف هو: رمي الإنسان بعصاة أو نحوها، وحذفه بالعصا رماه بها وحذف رأسه بالسيف إذا ضربه فقطع منه قطعة. الرازي. مختار الصحاح، مادة حذف. وقال العظيم آبادي: في هذا الحديث دلالة على النهي عن الحذف؛ لأنه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته، ويلتحق به كل ما شاكله في هذا. عون المعبود، ج٨ ص ٤٩٤.

دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»[1]، فعلى الرغم من التخويف والإرهاب الذي لاقاه المسلمون بداية أمرهم في مكة، إلا أن ذلك لم يمنعهم من منح الأمن النفسي لأهل مكة أثناء فتحها؛ حيث كانوا في أعظم قوة وأقدر على الانتقام.

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد اشعار الناس يوم الفتح بنعمة الأمن والطمأنينة، كما أراد انقاذهم من الرهبة والخوف؛ فوجههم لذلك التوجيه وأرشدهم لطريق النجاة في الدنيا والآخرة، ومن عليهم بالعفو؛ فقال لهم: اذهبوا فأنتم الطلقاء؛ فغرس في تلك النفوس معاني التسامح، ودفعهم نحو السلوك الإيجابي بإشباع حاجاتهم النفسية التي بدت مظاهرها بالدخول في دين الله أفواجا في ذلك المجتمع الناشئ. وكان لتلك المعاني الأثر الطيب بعد ذلك في وحدة المسلمين ورص صفوفهم، واجتماعهم خلف قيادة حكيمة همها بناء الأمة وجمعها على الأمن والصلاح.

وقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»[2]. فالأمن على نفس الإنسان، وعلى سلامة بدنه من العلل، والأمن على الرزق؛ هو الأمن الشامل لدى الإنسان، وهو بمثابة امتلاكه الدنيا بأسرها. فكل ما يملكه الإنسان في دنياه لا يستطيع الانتفاع به إلا إذا كان آمنا على نفسه ورزقه[3]، وما فائدة امتلاكه للدنيا وهو خائف مضطرب لا يستطيع التصرف فيها أو الانتفاع بشيء منها؛ فهذا ما نعنيه بمقصد حفظ النفس والمال الذي يعد من المقاصد الضرورية، وذلك هو

١- رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة، الحديث رقم: ١٧٨٠، وأبو داوود في سننه، كتاب الخراج والإمارة، باب ما جاء في خبر مكة، الحديث رقم: ٣٠١٩.
٢- رواه الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب، الحديث رقم: ٢٣٤٦، وقال: "هذا حديث حسن غريب".
٣- التركي، عبدالله، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، ص١٢.

الإشباع الكامل للحاجات النفسية والاجتماعية. لهذا فالرسول صلى الله عليه وسلم ينبه إلى أعظم حاجة عند الإنسان؛ ألا وهي الأمن ليحرص عليها ولتستقر حياته بها فيتجه للعمل والبناء.

إن الحاجة إلى الطمأنينة النفسية من أهم الحاجات التي يحرص عليها الإنسان، وما عداها من الحاجات يلحق بها تبعا؛ لذلك فإذا توفر إشباع الحاجات النفسية والمتمثلة بالأمن وعدم الخوف، تبعتها بقية الحاجات من مطالب صحية وجسدية، والحصول على الرزق من طعام وشراب وسكن، ثم بقية الحاجات التي يطمح إليها الإنسان ويسعى لتحقيقها. فمن جمعت له أهم حاجة نفسية؛ ألا وهي الحاجة إلى الأمن فكأنما ملك الدنيا بأسرها، وماذا يريد الإنسان من الدنيا غير الأمن وما يلحق به، وماذا يأخذ من الدنيا أكثر من حاجاته. فحصول الإنسان على ذلك يحقق له السعادة من سكينة وأمن وأمل وطمأنينة ورضى نفس.

وعَن ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ»[1].

«دلالة إشباع الحاجات النفسية من التطبيقات التاريخية» عهد معاوية بن أبي سفيان».

وعَنْ سُلَيْم بْن عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ، وَبَيْنَ الرُّوم عَهْدٌ، وَكَانَ يَسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ غَزَاهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَى فَرَس، أَوْ بِرْذَوْن وَهُوَ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ، فَنَظَرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدَّ عُقْدَةً، وَلَا يَحُلَّهَا حَتَّى يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا، أَوْ

١- رواه البخاري في الصحيح، كتاب الأدب، باب ما يدعى الناس بآبائهم، الحديث رقم: ٦١٧٧.

يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ»[1].

فالوفاء بالعهد من أهم الصور التي تعمق قيم الوفاء بالحاجات النفسية، وتدعم الأمن وتحققه بين الناس، وهو المقصود الأسمى الذي يتجه إليه المسلم لتحقيق معاني الوحدة الإنسانية بإرادته واختياره؛ وبه يتحقق ما أراده الله تعالى من جعل الناس أمما مختلفة بدلا من أمة واحدة؛ ليختبر إرادتهم الإنسانية في تنفيذ ما يأمر به سبحانه وتعالى[2].

١- رواه أبو داوود في سننه، كتاب الجهاد، باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه، الحديث رقم: ٢٧٥٦. ورواه الترمذي في سننه، كتاب السير، باب ما جاء في الغدر، الحديث رقم: ١٥٨٠، وقال: "حديث حسن صحيح". ومعنى ذلك: أنه إن أراد أن يغزوهم؛ فليعلمهم بذلك ويشعرهم أن الصلح قد ارتفع ، فيكون الفريقان في علم ذلك سواء. العظيم آبادي، أبو الطيب محمد. عون المعبود، ج٥ ص١٩٣.

٢- أبو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام، ص٤٠.

النتائج والتوصيات

أولا: النتائج:

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

١- ما يتعلق بالسبق العلمي لعلماء المسلمين الذين هداهم التحليل العلمي إلى التوصل لكثير من الآراء والأفكار العلمية التي تبنّى نتائجها فيما بعد علماء النفس التحليليين، وسبروا أغوارها في مناهج علمية ونظريات نفسية أصبحت شاغل العلماء في دراساتهم المتعلقة بتعديل السلوك، وتأهيل الأشخاص، وإعادة إصلاحهم.

٢- إن إشباع الحاجات الفسيولوجية والأمنية، من أهم ما يطمح إليه الإنسان، ويعد ذلك بمثابة حجر الزاوية في نجاحه وتوافقه مع نفسه ومع بيئته؛ ولهذا فقد ركز الشاطبي عليها في أبحاثه؛ فخرج بمنظومة تحوي ذلك، أطلق عليها مقاصد الشريعة، وقسمها لثلاثة مقاصد: الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات. وهذه المقاصد تناول بعضها ماسلو فيما بعد بالدراسة والتحليل، وتوصل إلى أن إشباعها عامل أساسي في حل المشكلات، وتعديل السلوك.

٣- إن في غياب إشباع الحاجات النفسية في جماعة معينة، أو أي مجتمع إنساني؛ حلول عوامل سلبية كثيرة كالخوف والرهبة، مما ينخر الوجود والحياة، ويدعو الناس للبحث عن مظانها بوسائل مختلفة، قد لا تكون نافعة للإنسان.

٤- إن إشباع حاجات الإنسان النفسية عامل هام في تقدم المجتمعات وازدهار الحضارات، واستقرار الدول والمجتمعات، وهي مقصد ملحوظ للشريعة من تشريع الأحكام؛ لأن ذلك من دواعي حفظ الإنسان، وحفظ النفس البشرية من المقاصد الضرورية.

٥- يشدد الإسلام على وجوب تحقيق كل لوسائل الداعمة لبناء الشخصية السليمة؛ كما يحذر من التهاون في ذلك لأنه يناقض ما أتت به الشريعة.

٦- إن الله تعالى قد ربط بين الأمن النفسي والإيمان ربطا محكما، وبين أن الأمن نتيجة طبيعية للإيمان؛ وأنه ثمرة من أهم ثمار التقوى في الحياة الدنيا والآخرة، وبذلك يتحقق إشباع حاجات تحقيق الذات التي تقع في المستوى الخامس للحاجات حسب تصنيف ماسلو؛ وهذا هو الإشباع الكامل للحاجات عند الإنسان.

٧- وضوح الدلالات الشرعية لنصوص الكتاب والسنة، في مجال إشباع الحاجات النفسية.

٨- كما توصلت الدراسة إلى أن ماسلو قد أضاف فيما بعد مجموعتين من الحاجات، وصنفهما بين المستويين الرابع والخامس؛ أي بين حاجات الإنسان للاحترام وحاجاته لتحقيق الذات، وهما: الحاجة للمعرفة والفهم، والحاجة للنظام والجمال، وهاتان الحاجتان بحثهما علماء مقاصد الشريعة ضمن الحاجيات والتحسينيات.

ثانيا: التوصيات

في ضوء نتائج هذه الدراسة، يمكن تقديم التوصيات الآتية:

١- العمل الجاد للأخذ بالآراء العلمية التي توصل إليها علماء النفس، ودلت عليها مصادر شريعتنا الخالدة؛ وبخاصة ما يتعلق منها بإشباع الحاجات النفسية.

٢- إجراء المزيد من الدراسات؛ للكشف عن مدى صلة علم المقاصد الشرعية بحاجات الإنسان الأساسية.

٣- طرح مساقات دراسية، ذات أبعاد شرعية في الدراسات الإنسانية؛ وبخاصة فيما يتعلق بمجالات علم النفس.

قائمة المراجع

- البخاري. ١٤١٩ هـ، محمد بن اسماعيل، الجامع الصحيح، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر، الرياض.
- البيهقي.١٣٤٤هـ، الحافظ أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، ط١، دار الفكر، بيروت.
- التركي، عبدالله بن عبد المحسن، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، وترقيمه موافق للمطبوع .
- الترمذي، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م، أبو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، ط٢، حققه وصححه عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت.
- بني خالد، ١٤٣٣هـ، محمد، وآخر، علم النفس التربوي، ط١، دار وائل للنشر، عمان.
- الخضري، ١٣٨٩هـ ١٩٩٦م، محمد، أصول الفقه، ط٦، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- خلاف، ١٩٧٨، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، دار القلم، الكويت
- راجح، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ط٢، دار المعرفة، بيروت.
- الرازي، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مكتبة لبنان.
- الريماوي، ٢٠٠٤م، وآخرون، علم النفس العام، ط١، دار المسيرة، عمان- الأردن.
- أبو زهرة، ١٩٥٦، محمد، أصول الفقه، دار الفكر العربي، مصر.
- أبو زهرة، ١٩٩٠، محمد. العلاقات الدولية في الإسلام، دار الفكر العربي.
- الدريني، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، فتحي، المناهج الأصولية، ط٢.
- السجستاني، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م، سليمان بن الأشعث سنن أبي داود، ط١، دار الحديث.
- الشاطبي، أبو إسحق، إبراهيم اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصول الفقه، طبعة دار الفكر، بيروت
- أبو شبانة، ١٤١٨هـ، ياسر، النظام الدولي الجديد، ط١، طبعة دار السلام، القاهرة.
- الشربيني، ١٩٩٨، محمد الخطيب، مغني المحتاج، ط١، دار الفكر، بيروت.

- الصابوني، ١٤٠٢هـ، محمد علي، صفوة التفاسير، ط٤، دار القرآن الكريم، بيروت.
- ابن عاشور، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، طبعة دار النفائس، عمان.
- عدس، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، عبد الرحمن، وآخر، علم النفس العام، ط١، مكتبة الأقصى، عمان.
- ابن العربي، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، أبو بكر محمد بن عبد الرحمن، أحكام القرآن، طبعة دار الجيل، بيروت.
- عساف، آلاء، مستوى إشباع الحاجات النفسية للنوع الاجتماعي وعلاقتها بمستوى التوافق المهني للعاملين في المؤسسات الحكومية في محافظات الضفة الغربية.
- عطية، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، جمال الدين، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، طبعة دار الفكر، دمشق.
- العظيم آبادي، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، أبو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، تحقيق عصام الدين الصبابيطي، طبعة دار الحديث، القاهرة.
- غانم، ٢٠٠٨، محمد حسن، مدخل إلى علم النفس العام، ط١، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة- مصر.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق محمد مصطفى أبو العلا، مكتبة الجندي، مصر
- ابن قدامة، ١٤٠١هـ، أبو عبدالله أحمد بن محمد المقدسي، المغني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- ابن القيم، ١٩٨٠، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الماوردي، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
- المباركفوري، ١٤٢١ هـ، محمد عبدالرحمن، تحفة الأحوذي، ط١، دار الحديث، القاهرة.

- المقيمقة، أنعام، فاعلية برنامج إرشاد جمعي في تنمية دافعية الإنجاز لدى العاملين في دائرة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للتربية شمال الشرقية.
- منصور، ٢٠٠٣، طلعت، وآخرون. أسس علم النفس العام، مكتبة الأنجلو المصرية
- النسفي. ١٩٨٢، عبدالله بن أحمد بن محمود، تفسير النسفي، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.
- النووي، ١٩٨٧، محيي الدين يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
- النيسابوري، ١٤٢٤هـ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

References

- Al-Bukhari . 1419 AH Mohammed bin Ismail, The Authentic Collection, achieved by Abu Suhaib al-Karmi, House of Ideas International Publishing, Riyadh.
- Al - Bayhaqi, 134 AH, Hafiz Ahmed bin Hussein bin Ali, Al-Sunan Kubra, 1st edition, Dar al-Fikr, Beirut.
- Al-Turki, Abdullah bin Abdul Mohsen, Security in the lives of people and its importance in Islam, the book is published on the website of the Saudi Ministry of Awqaf without data, and numbered according to the publication.
- Al-Tirmidhi 1403,AH 198 AD Abu Issa Mohammed bin Issa, Sunan Tirmidhi, (2nd edition), Verified and corrected by Abdul Rahman Mohammed Othman, Dar al-Fikr, Beiru
- Bani Khalid 1433,AH, Mohammed, and another, Educational Psychology, 1st edition, Dar Wael Publishing, Amman .
- Al- Khodary, 1389 AH 1996 AD, Mohammed, Principles of Jurisprudence, 6th edition, The Great Commercial Library, Egypt.
- Khallaf, 1978, Abdul Wahab, Principles of Fiqh, Dar Al-Qalam, Kuwait.
- Rajeh, 1406 AH, 1986, Mohammed Karim, the Concise of the interpretation of Ibn Katheer, 2nd edition, Dar al-Marefa, Beirut .
- Al - Razi, 1406 AH, 1986, Mohammed bin Abi Bakr, Mukhtar Al-Sahah, Library of Lebanon.
- AL-Rimawi, 2004 and others, General Psychology, 1st edition, Dar Al- Masira, Amman - Jordan .
- Abu Zahra, 1956, Mohammed, The Fundamentals of Jurisprudence, Dar al-Fikr Al-Arabi, Egypt.
- Abu Zahra, 1990, Mohammed. International Relations in Islam, Dar al-Fikr Al-Arabi.
- Al-Drini 1405. AH, 1985, Fathi, Fundamentalist Approaches, 2nd edition .
- Sijistani, 1393, 1973, Saliman bin Al-Asha'ath Sunan Abi Dawood, 1st edition, Dar al - Hadith .
- Al-Shatby, Abu Ishaq, Ibrahim Lakhmi Al-Granati, Al-Muwafaqaat fi Usool al-Sharia, edition of Dar al-Fikr, Beirut.

- Abu Shabana, 1418 AH, Yasser, The New International Order, 1st edition, Dar Al- Salaam edition, Cairo.
- Sherbini, 1998, Mohammed Khatib, Mughni al-Muhtaj, 1st edition, Dar Al-Fikr, Beirut.
- Al- Sabouni, 1402 AH, Mohammad Ali, Safwat Al-Tafseer, 4th edition, Dar Al-Quran, Beirut .
- Ibn Ashour, 1421 AH - 2001 AD, Muhammad Tahir, The Purposes of Islamic law, Dar Nafaes edition, Amman .
- Adas, 1401AH, 1981, Abdul Rahman, and another, General Psychology, 1st, Al-Aqsa Library, Amman .
- Ibn al-Arabi, 1407 AH, 1987, Abu Bakr Mohammed bin Abdul Rahman, The Provisions of the Quran, edition of Dar Al-Jil, Beirut .
- Assaf, Alaa, The Level of Satisfaction of the Psychological Needs to Gender and its Relationship to the Level of Professional Compatibility of Workers in Government Institutions in the West Bank Governorates .
- Attia, 1423 AH,2003, Jamal al-Din, Towards Activating the Purposes of Sharia, Dar Al Fikr edition, Damascus .
- Al-Atheem Abadi, 1422 AH, 2001, Abu Tayeb Mohammed Shams al-Haq, Aoun Al-Ma'aboud interpretation Sunan Abi Dawood, The Achievement of Essam al-Din Sabaybi, edition of Dar al-Hadith, Cairo .
- Ghanem, 2008, Mohamed Hassan, Introduction to General Psychology, 1st edition, International Cultural Investment House, Cairo, Egypt.
- Al-Ghazali, Abu Hamed Muhammad ibn Muhammad, Al-Mustasfa min ‹ilm al-usul. (On Legal theory of Muslim Jurisprudence), Investigation by Muhammad Mustafa Abul- Ela, Al-Jundi Library, Egypt.
- Ibn Qudaamah, 1401 AH, Abu Abdullah Ahmed bin Mohammed al-Maqdisi, Al-Mughni, modern Riyadh Library, Riyadh .
- Ibn al-Qayyim, 1980, Abu Abdullah Mohammed ibn Abi Bakr, Bada'a of benefits, 1st, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut.
- Al-Mawardi, 1405 AH, 1985, Abu Al-Hassan Ali bin Mohammed bin Habib, The Islamic Ruling of Governance, edition of the House of Scientific Books, Beirut .
- Mubaarakfoori, 1421, AH, Mohammed Abdul Rahman, Tuhfatul Ahwadhee, 1st edition, Dar al - Hadith, Cairo .

- Al-Muqimi, Anaam, The Effectiveness of the Group Counseling Program in the Developing the Achievement Motivation among the employees in the Department of Information Technology in the General Directorate in General of Education in the North Sharqia.
- Mansour, 2003, Talaat, and others, Foundations of General Psychology, Anglo-Egyptian Library
- Al-Nesfi. 1982, Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud, Nasafi Interpretation, edition of the Arab Book House, Beirut.
- Al- Nawawi, 1987, Mohieddin Yahya Bin Sharaf, Sharh Sahih Muslim, edition of the Scientific Books House, Beirut.
- Alnisaburi, 1424 AH, Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hassan al-Qushayri, Sahih Muslim, Achieved by Mohammed Fouad Abdul Baqi, edition of the Revival of the Arab Heritage, Beirut.